

القوانين

قانون عدد 87 لسنة 2004 مؤرخ في 21 ديسمبر 2004 يتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2004 (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول :

نقحت الفصول 1 و 2 و 6 و 7 من القانون عدد 80 لسنة 2003 المؤرخ في 29 ديسمبر 2003 المتعلق بقانون المالية لسنة 2004 كما يلي :

الفصل الأول (جديد) :

يرخص بالنسبة إلى سنة 2004 ويبقى مرخصا في أن يستخلص لفائدة ميزانية الدولة المقابيض المتأتية من الأداءات والضرائب والمعالييم والأتاوات والمداخيل المختلفة والقروض بما جملته 12.833.000.000 دينار مبنية كما يلي :

- موارد العنوان الأول : 7.851.000.000 دينار

- موارد العنوان الثاني : 4.492.000.000 دينار

- موارد الحسابات الخاصة في الخزينة : 490.000.000 دينار

وتتوزع هذه المداخيل وفقا للجدول "أ" الملحق بهذا القانون.

الفصل 2 (جديد) :

يضبط مبلغ اعتمادات الدفع لنفقات ميزانية الدولة لسنة 2004 بما قدره 12.833.000.000 دينار مبنية حسب الأقسام كما يلي :

- القسم الأول : التأجير العمومي 4.270.353.000 دينار

- القسم الثاني : وسائل المصالح 530.725.000 دينار

- القسم الثالث : التدخل العمومي 959.564.000 دينار

- القسم الرابع : نفقات التصرف الطارئة 62.358.000 دينار

- القسم الخامس : فوائد الدين العمومي 1.030.000.000 دينار

- القسم السادس : الاستثمارات المباشرة 983.695.000 دينار

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 17 ديسمبر 2004.

- القسم السابع : التمويل العمومي 546.652.000 دينار

- القسم الثامن : نفقات التنمية الطارئة 39.653.000 دينار

- القسم التاسع : نفقات التنمية المرتبطة

بالموارد الخارجية الموظفة 500.000.000 دينار

- القسم العاشر : تسديد أصل الدين العمومي 3.420.000.000 دينار

- القسم الحادي عشر : نفقات الحسابات الخاصة في

الخزينة 490.000.000 دينار

وتوزع هذه الاعتمادات وفقا للجدول "ب" الملحق بهذا القانون.

الفصل 6 (جديد) :

تقدر اعتمادات باب تسديد الدين العمومي أصلا وفائدة بـ 4.450.000.000 دينار بالنسبة إلى سنة 2004 موزعة حسب الأقسام كما يلي :

- القسم الخامس : فوائد الدين العمومي 1.030.000.000 دينار

- القسم العاشر : تسديد أصل الدين العمومي 3.420.000.000 دينار

وتوزع هذه الاعتمادات وفقا للجدول "ب" الملحق بهذا القانون.

الفصل 7 (جديد) :

يضبط مبلغ موارد قروض الدولة الصافية من إرجاع أصل الدين العمومي بـ 899.000.000 دينار بالنسبة إلى سنة 2004.

الفصل 2 :

توزع اعتمادات الدفع لنفقات ميزانية الدولة لسنة 2004 على أساس الأبواب والأقسام الواردة بالقانون عدد 80 لسنة 2003 المؤرخ في 29 ديسمبر 2003 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2004.

الفصل 3 :

يرخص بالنسبة إلى سنة 2004 في تحويل مبلغ 110.400.000 دينار من المداخيل الراجعة للحسابات الخاصة في الخزينة إلى موارد العنوان الأول من ميزانية الدولة.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 21 ديسمبر 2004.

زين العابدين بن علي